

Distr.: General
4 August 2006
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ٣ آب/أغسطس ٢٠٠٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من
الرئيس بالنيابة للجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)
بشأن مكافحة الإرهاب

يرفق بهذه الرسالة برنامج العمل العشرون للجنة المنشأة عملاً بالفقرة ٦ من قرار
مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١)، الذي يغطي الأشهر من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر
٢٠٠٦ (انظر المرفق).

وسيجري الاضطلاع بأنشطة اللجنة وفقاً لأحكام قرارات مجلس الأمن ١٣٧٣
(٢٠٠١)، و ١٥٣٥ (٢٠٠٤)، و ١٥٦٦ (٢٠٠٤)، و ١٦٢٤ (٢٠٠٥).

وستواصل اللجنة رصد تنفيذ الدول الأعضاء للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، مسترشدة
بمبادئ التعاون، والشفافية، والمساواة في المعاملة واتساق النهج المتبع. وسيظل تركيز اللجنة
منصباً على تشجيع تنفيذ الدول للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) وعلى اتخاذ تدابير عملية تستهدف
تعزيز قدرة الدول على مكافحة الإرهاب. إضافة إلى ذلك، ستقدم اللجنة تقريراً إلى المجلس
عن كيفية تنفيذ الدول للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥).

وترحب لجنة مكافحة الإرهاب بالدعم الذي تتلقاه من الدول الأعضاء، والأمانة
العامة والمنظمات الدولية، والإقليمية ودون الإقليمية، وتعرب عن تقديرها للإسهام الذي
تقدمه المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب.

وأرجو ممتناً تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) أدامانتيس ث. فاسيلاكيس

الرئيس بالنيابة

للجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً

بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب



مرفق

برنامج عمل لجنة مكافحة الإرهاب (١ تموز/يوليه - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦)

مقدمة

١ - أجرى مجلس الأمن، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، الاستعراض الشامل للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب الذي طلب في القرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤). وأقر المجلس تقرير استعراض لجنة مكافحة الإرهاب (S/2005/800) الذي تضمن توجيهات لعمل اللجنة والمديرية التنفيذية في المستقبل. ويستند برنامج العمل هذا إلى التوجيهات الواردة في ذلك التقرير. وهدف اللجنة هو البناء على المبادرات التي أُتخذت في النصف الأول من عام ٢٠٠٦ بغية تعزيز إحراز نتائج محددة في المجالات الثلاثة التالية خلال النصف الثاني من عام ٢٠٠٦:

- ستبدأ اللجنة في تطبيق القرارات التي اتخذتها فيما يتعلق بتنقيح نظام تقديم التقارير إليها.
- ستعزز اللجنة الحوار مع الدول الأعضاء التي أعربت عن حاجتها للمساعدة في تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).
- ستسعى اللجنة إلى توثيق علاقاتها مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية.
- ٢ - وستسترشد اللجنة في عملها، كما أعيد تأكيده في تقرير الاستعراض الشامل، بمبادئ التعاون والشفافية والمساواة في المعاملة والاتساق في النهج المتبع.
- ٣ - وبغية تحسين الشفافية وتعزيز الحوار مع عدد أكبر من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، ستقدم رئيسة اللجنة إحاطات منتظمة غير رسمية إلى الدول الأعضاء عن عمل اللجنة.
- ٤ - وسوف تقدم المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب المساعدة للجنة في تنفيذ برنامج العمل هذا من خلال القيام، بدورها، بتنفيذ برنامج العمل الخامس للمديرية (انظر التذييل).
- ٥ - وتتطلع اللجنة إلى استلام التقرير نصف السنوي الرابع للمدير التنفيذي، بحلول ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، عن الكيفية التي تساعد بها المديرية التنفيذية للجنة، استناداً إلى التوجيهات المقدمة من اللجنة في مجال السياسات العامة، في تحقيق أهداف عملية التنشيط

بصيغتها المحددة في الوثيقة S/2004/124، والكيفية التي عزز بها عمل المديرية التنفيذية تنفيذ الدول للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

٦ - وسيشكل التقرير نصف السنوي للمديرية التنفيذية عنصرا هاما في تحضيرات اللجنة لاستعراض مجلس الأمن الشامل المقبل للمديرية التنفيذية المقرر إجراؤه قبل ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

رصد تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)

٧ - ستعمل اللجنة، استنادا إلى توصيات المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب على وضع معايير لقياس تنفيذ الدول للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

٨ - وستمكن اللجنة، بفضل اعتمادها مؤخرا للتقييم الأولي الجديد للتنفيذ، من رصد تنفيذ الدول لأحكام القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشكل يتسم بمزيد من الشمول والانتظام والشفافية ومن وضع نهج أكثر ملائمة للحالة في دول مختلفة. وهدف اللجنة هو تحديد أنسب السبل لتعزيز تنفيذ الدول للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، بما في ذلك احتمال توجيه رسائل إلى الدول، والقيام بزيارات إليها بناء على موافقتها، والتعامل مع المنظمات الدولية، والإقليمية ودون الإقليمية المعنية، وما شابه ذلك. وخلال النصف الثاني من عام ٢٠٠٦، تتطلع اللجنة إلى تطبيق تلك الأدوات الجديدة واستخدامها في حوارها مع الدول بشأن كيفية تعزيز تنفيذها للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وستقوم المديرية التنفيذية بإعداد نحو ١٠٠ تقييم من هذه التقييمات الأولية للتنفيذ لمناقشتها في اللجنة خلال المدة المشمولة ببرنامج العمل هذا، بما يكفل الاتساق في التحليل.

٩ - وستواصل لجنة مكافحة الإرهاب أيضا بحث استخدام وسائل إضافية لمعالجة حالة الدول التي لا تلي مطالب القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

١٠ - وستجري اللجنة تقييما للدول المتأخرة في تقديم التقارير إليها وستناقش أفضل السبل لمعالجة هذه المسألة بما في ذلك استخدام الأدوات الجديدة المذكورة في الفقرة ٨ أعلاه.

١١ - وستواصل اللجنة في سياق أنشطتها مراعاة أنه يجب على الدول الأعضاء أن تضمن امتثال كل التدابير التي تتخذها لمكافحة الإرهاب لجميع التزاماتها بموجب القانون الدولي وأن تتخذها وفقا للقانون الدولي، خصوصا قانون حقوق الإنسان، وقانون اللاجئين والقانون الإنساني.

١٢ - وستعزز اللجنة الجهود الرامية إلى الحد من تنقل الإرهابيين، في إطار القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، مبتدئة في ذلك بإجراء مناقشة مواضيعية للمسألة ومستخدم سبلا من بينها

توجيه الدعوة إلى متحدثين ضيوف ذوي صلة أو تنظيم حلقة عمل مصغرة تجمع بين خبراء من جميع المنظمات الدولية الفنية ذات الصلة، من قبيل منظمة الطيران المدني الدولي، والمنظمة البحرية الدولية، ومنظمة الجمارك العالمية، والمنظمة الدولية للهجرة، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول). وستركز هذه المناقشات على مسائل لا تغطيها حاليا اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) وفريق الرصد التابع لها، منعا لازدواجية الجهود.

مواصلة العمل الفعال في مجال بناء القدرات

١٣ - تتطلع اللجنة إلى تلقي معلومات مستوفاة بشكل منتظم من المديرية التنفيذية عن ما أحرز من نتائج تتصل بتحسين تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، وذلك من تنفيذها للخطة التنفيذية للمساعدة التقنية.

١٤ - وستواصل اللجنة مناقشاتها بشأن كيفية ضمان أن تؤدي الزيارات التي تتم إلى الدول بناء على موافقتها إلى تعزيز تنفيذ الدول للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وتشير اللجنة إلى أن الغرض من هذه الزيارات، وفقا لأحكام القرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤)، هو إتاحة فرصة لإجراء مناقشة مفصلة حول رصد تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). أما الهدف منها فهو عرض تحليل إضافي للدول المنخرطة بالفعل في مكافحة الإرهاب في عملية تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، والقيام، عند الاقتضاء، بتيسير تقديم المساعدة اللازمة لمواصلة تنفيذ الدول للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وقبل القيام بهذه الزيارات، سوف تبحث اللجنة، استنادا إلى مقترحات من المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، مجموعة من المواد المرجعية للزيارات، والتكوين المقترح للفريق القائم بالزيارة والمدة المقترحة لكل زيارة. وترحب اللجنة بتعزيز التعاون مع هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية ذات الصلة وكذلك مع فريق العمل المعني بمكافحة الإرهاب فيما يتعلق بالزيارات إلى الدول الأعضاء.

١٥ - وتتطلع اللجنة إلى تلقي معلومات مستكملة بانتظام من المديرية التنفيذية بشأن متابعة الزيارات التي أنجزت بالفعل.

١٦ - وسوف تشرع اللجنة، إذا سمح الوقت المتاح لها بذلك، في التحضير لعقد اجتماع غير رسمي مع الجهات المانحة المحتملة ومقدمي المساعدة المحتملين، بما في ذلك الدول التي لا تقدم عادة مساعدات من ذلك القبيل إلا أنها اكتسبت خبرة في هذا المجال بوسعها إتاحتها للدول الأخرى لتستفيد منها.

١٧ - وستواصل اللجنة بحث كيفية النهوض بالتعاون مع المنظمات الدولية، والإقليمية ودون الإقليمية. وترحب اللجنة أيضا بما تقدمه إليها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة

الإرهاب من مقترحات تركيز على عقد حلقات عمل إقليمية للأخصائيين يشارك فيها خبراء من منطقة معينة، بالتعاون مع المنظمات الإقليمية ذات الصلة لتبادل الدروس المستفادة وغيرها من المعلومات بشأن جانب معين من جوانب تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

١٨ - واستناداً إلى المعلومات المستكملة التي ستواصل المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب توفيرها للجنة بشأن أعمالها التحضيرية للاجتماع الاستثنائي الجديد للجنة مكافحة الإرهاب، ستواصل اللجنة البحث واستخلاص النتائج بشأن كيفية الترتيب لاجتماع متمرير يركز بصورة أكبر على النتائج بهدف دعم عمل المنظمات المشتركة في مكافحة الإرهاب.

١٩ - وستواصل اللجنة نظرها في كيفية التوصل إلى أفضل الممارسات في المجالات المتصلة بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

دور اللجنة فيما يتعلق بالقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)

٢٠ - ستواصل اللجنة تشجيع الدول التي لم تقدم بعد تقارير عن تنفيذها للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) على القيام بذلك. علاوة على ذلك، ستقدم اللجنة تقريراً إلى مجلس الأمن، استناداً إلى التقارير الواردة من الدول الأعضاء، عن كيفية تنفيذ الدول للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥).

تذييل

رسالة مؤرخة ٣ آب/أغسطس ٢٠٠٦ موجهة من الأمين العام إلى رئيسة لجنة
مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب

أود الإشارة إلى الفقرة ١٥ (و) من الوثيقة S/2004/124 التي طلبت فيها لجنة
مكافحة الإرهاب إلى المدير التنفيذي للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب تقديم برنامج
عمل المديرية التنفيذية إلى الهيئة العامة، عن طريق الأمين العام (انظر الضميمة).
وأرجو ممتنا أن تطلعوا أعضاء مجلس الأمن على برنامج العمل المرفق.

(توقيع) كوفي ع. عنان

برنامج عمل المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب (١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦)

مقدمة

١ - تعرض هذه الوثيقة برنامج العمل الخامس للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. وقد أعدت وفقا للأحكام ذات الصلة من تقرير اللجنة عن تنشيط أعمالها (S/2004/124) وتراعي المهام الإضافية التي أسندت إلى المديرية التنفيذية في تقرير الاستعراض الصادر عن اللجنة (S/2005/800) وبرنامج عمل اللجنة العشرين. وستساعد المديرية التنفيذية اللجنة على تحقيق نتائج ملموسة في المجالات الثلاثة المحددة في برنامج عملها وستبلي أي طلبات إضافية تقدم إليها خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

رصد تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)

٢ - ستقوم المديرية التنفيذية، بصفة مستمرة، بإعداد تحليلات للتقارير الجديدة التي ترد من الدول الأعضاء، لتستعرضها اللجنة، مع التركيز على الروابط بين عناصر محددة من القرار والإجراءات التي اتخذها الدول أو تعتزم اتخاذها. وستواصل المديرية التنفيذية أيضا إعداد تحليلات شهرية لمسائل محددة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، استنادا إلى تقارير الدول الأعضاء.

٣ - وستسعى المديرية التنفيذية إلى إعداد تقييمات أولية جديدة للتنفيذ لحوالي ١٣٠ بلدا عضوا بحلول نهاية عام ٢٠٠٦ كأساس لتحديد أكثر الاستجابات ملاءمة لتعزيز تنفيذ الدول للقرار من خلال تطبيق أدوات جديدة في حوار اللجنة مع الدول الأعضاء. وتتوقع المديرية التنفيذية أن تنجز التقييمات الأولية الجديدة للتنفيذ بالنسبة لجميع الدول الأعضاء بحلول حزيران/يونيه ٢٠٠٧.

٤ - وستواصل المديرية التنفيذية التنسيق مع خبراء فريق الرصد المنشأ عملا بقرار مجلس الأمن ١٥٢٦ (٢٠٠٤) ومع خبراء لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) لرفع مستوى التأزر إلى أقصى حد ممكن ولتلافي الازدواجية والتداخل، ولا سيما فيما يتعلق بالمساعدة التقنية.

مواصلة العمل الفعال في مجال بناء القدرات

٥ - ستواصل المديرية التنفيذية العمل وفقا لخطة تنفيذ المساعدة التقنية التي أقرتها اللجنة وستقدم معلومات مستكملة بانتظام عن التقدم المحرز خلال الفترة التي يغطيها برنامج العمل الخامس.

٦ - وستواصل المديرية التنفيذية، بالتعاون الوثيق مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة، الأعمال التحضيرية لتنفيذ ما وافقت عليه اللجنة بالفعل من زيارات إلى الدول الأعضاء. وتتوقع المديرية التنفيذية القيام بسبع من هذه الزيارات بحلول نهاية عام ٢٠٠٦. وستعزز تعاونها مع فريق العمل المعني بمكافحة الإرهاب، وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية ذات الصلة في سياق زيارات اللجنة.

٧ - وستقدم المديرية التنفيذية إلى اللجنة بانتظام معلومات مستكملة عن متابعة زيارتها السابقة للدول الأعضاء وستعد مقترحات بشأن زيارات جديدة لتنظر فيها اللجنة.

٨ - وستواصل المديرية التنفيذية عملها للتوصل إلى أفضل الممارسات وفقا لخطة العمل التي وافقت عليها اللجنة وستقدم تقارير مرحلية بانتظام.

التعاون مع الجهات المانحة: الدول والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية

٩ - ستقدم المديرية التنفيذية إلى اللجنة بانتظام معلومات مستكملة عن تعاونها مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، لكي تنظر فيها.

١٠ - وستقوم المديرية التنفيذية أيضا بالأنشطة التالية:

- مساعدة اللجنة في التحضير لاجتماع غير رسمي مع الجهات المانحة المحتملة ومقدمي المساعدة المحتملين، بما في ذلك الدول التي لا تقدم عادة مساعدة من هذا القبيل وإنما اكتسبت خبرة في هذا المجال وهي على استعداد لإتاحتها للدول الأخرى لتستفيد منها
- مواصلة التحضير لاجتماع استثنائي للجنة موجّه صوب تحقيق النتائج ويركّز على تعزيز الحوار مع المنظمات والوكالات المتخصصة وفيما بينها بغية دعم عمل تلك المنظمات في مجال مكافحة الإرهاب

- مواصلة تنمية التعاون مع عدد من المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في أفريقيا وآسيا، لا سيما المنظمات التي أولتها اللجنة الأولوية، بهدف مساعدتها في إعداد و/أو تنفيذ خطط عمل مناسبة لمكافحة الإرهاب
- إعداد مقترحات بشأن احتمال عقد حلقات عمل للأخصائيين الإقليميين بهدف تبادل الدروس المستفادة وغيرها من المعلومات فيما يتعلق بمجال محدد من مجالات تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)
- مساعدة اللجنة في إعداد وإجراء مناقشات مواضيعية عن تعزيز الجهود الرامية إلى الحد من تنقل الإرهابيين، في إطار القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، بما في ذلك توجيه الدعوة إلى خبراء من المنظمات الدولية الفنية ذات الصلة.

تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٦٢٤ (٢٠٠٥)

- ١١ - ستعد المديرية التنفيذية مشروع تقرير يُقدم إلى مجلس الأمن عن تنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، استناداً إلى الردود الواردة من الدول الأعضاء، وذلك لتنظر فيه اللجنة. والمديرية التنفيذية على استعداد لتلبية أي طلبات إضافية لمجلس الأمن واللجنة.

الأنشطة الإدارية

- ١٢ - ستعد المديرية التنفيذية طلب اعتمادات ميزانيتها السنوية كجزء من تقديرات ميزانية البعثات السياسية الخاصة لعام ٢٠٠٧. وستعد المديرية أيضاً تقريرها الأولي المتعلق بالميزانية لعام ٢٠٠٦. وستقدم المديرية عرض ميزانيتها إلى أعضاء اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في الربع الأخير من عام ٢٠٠٦ وستجيب في وقت لاحق على الأسئلة التي قد تطرحها اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة قبل نهاية العام.

- ١٣ - وستواصل المديرية التنفيذية إنشاء قاعدة بياناتها الحالية، بما في ذلك تنفيذ عناصر لتأمين تخزين المعلومات الحساسة والمقيدة النشر. وستكون المديرية أيضاً في حاجة إلى اتخاذ قرار بشأن احتمال اقتناء نظام برامجيات TRIM الخاص بإدارة السجلات الذي سيمكّن المديرية من التقيد بقواعد وأنظمة الأمم المتحدة لإدارة المحفوظات والسجلات. وسيمكّن نظام TRIM أيضاً موظفي لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات وموظفي لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من الوصول إلى الأجزاء المناسبة من قاعدة بيانات المديرية التنفيذية.

١٤ - وستكمل المديرية تنفيذ تدابيرها المتعلقة بالأمن المادي بالاتفاق مع إدارة شؤون الأمن والسلامة ووفقا للتوصيات المقدمة من مكتب خدمات الرقابة الداخلية في المراجعة الإدارية التي أجراها في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

أنشطة أخرى

١٥ - ستواصل المديرية التنفيذية المشاركة في أعمال فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب التي أنشأها الأمين العام.

١٦ - وبحلول ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ ستعد المديرية التنفيذية وتقدم إلى اللجنة، عن طريق الأمين العام، تقريراً شاملاً نصف سنوي عن الكيفية التي تساعد بها اللجنة، استناداً إلى توجيهات اللجنة في مجال السياسة العامة، لتحقيق أهداف عملية التنشيط المحددة في الوثيقة S/2004/124 وعن الكيفية التي عزز بها عملها تنفيذ الدول للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

١٧ - وسيواصل المدير التنفيذي إطلاع اللجنة على عمله شهرياً وسيقدم معلومات مستكملة عن تنفيذ الدول الأعضاء للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بغية القيام بمتابعة مناسبة للتقدم المحرز في الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب.

١٨ - وستواصل المديرية التنفيذية كفاءة متابعة القرارات التي تتخذها اللجنة ورصد تنفيذها وتقييم نتائجها.

١٩ - وستواصل المديرية التنفيذية تنفيذ استراتيجية الاتصالات التي وافقت عليها اللجنة وستستكمل خطة التنفيذ بانتظام بالإبلاغ عن التقدم المحرز في تحقيق الأهداف المتوقعة وفي تنفيذ أي نتائج إضافية متصلة بالأداء خلال الفترة التي يغطيها برنامج العمل هذا. وستتخذ المديرية التنفيذية، على وجه الخصوص، خطوات لإكمال نشر الموقع الرسمي للجنة على الإنترنت باللغات الرسمية الست، مع التركيز على اللغات الإسبانية والروسية والصينية والعربية.

٢٠ - وستساعد المديرية التنفيذية على تشجيع مشاركة رئيسة اللجنة في عدة اجتماعات تركز على مكافحة الإرهاب من منظور إقليمي وتستهدف تعزيز تنفيذ الدول للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، بمساعدة من منظمات إقليمية أو دون إقليمية حسب الاقتضاء.